الأمم المتحدة

A/C.5/75/SR.2

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والسبعون

Distr.: General
13 October 2020
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثانية

المعقودة بالمقر في نيويورك، يوم الأربعاء، 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020، الساعة 10:00

الرئيس: السيد أمورين ..... (أوروغواي)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد بشار بونغ

المحتويات

البند 145 من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى: Chief of the Documents Management Section (dms@un.org).

والمحاضر المصوَّبة سيعاد إصدارها إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org).

20-13131 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

افتُتحت الجلسة الساعة 10:10.

البند 145 من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/75/11 و A/75/67؛ A/C.5/75/L.2)

مشروع القرار A/C.5/75/L.2: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

1 - *اعتمد مشروع القرار A/C.5/75/L.2.*

2 - **السيد سواريس مورينو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن وفد بلده انضم إلى توافق الآراء الذي تكوّن بشأن مشروع القرار لأنه من الضروري السماح لبلدان جزر القمر وسان تومي وبرينسيبي والصومال بممارسة حقوقها وامتيازاتها كاملة بوصفها دولا أعضاء في الأمم المتحدة، وللسماح لها على وجه الخصوص بأن تصوت في الجمعية العامة حتى نهاية دورتها الخامسة والسبعين. لكن ينبغي عدمُ تفسير تأييد وفد بلده لمشروع القرار على أنه تصديق على تقرير لجنة الاشتراكات عن دورتها الثمانين (A/75/11) أو إقرار به، وذلك لأن بعض أعضاء هذه الهيئة تعمّدوا، رغم الطابع التقني لهذه الهيئة، أن يستغلوا المناقشات الداخلية المتعلقة بطلب جمهورية فنزويلا البوليفارية إعفاء بموجب المادة 19 من ميثاق الأمم المتحدة ليدعمُوا مصالح سياسية وطنية ضيقة وليمنعُوا وفد بلده من المشاركة في أعمال الجمعية العامة بالتكلم والتصويت. وبذلك، أعاق هؤلاء الأعضاء تكوّن توافق للآراء يؤيد التوصية بمنح إعفاء لجمهورية فنزويلا البوليفارية بموجب المادة 19 من الميثاق.

3 - وتابع قائلا إن جمهورية فنزويلا البوليفارية جُرّدت في كانون الثاني/يناير 2020 من حقها في التصويت في الجمعية العامة عملا بالمادة 19 من الميثاق. ولا تزال الجمهورية غير قادرة على ممارسة حقوقها وامتيازاتها كاملة بوصفها دولة عضوا في الأمم المتحدة، بما في ذلك حقها في التصويت في الجمعية العامة، لأنها لم تف بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة لأسباب خارجة عن إرادتها رغم امتلاكها القدرة المالية على فعل ذلك. فالحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه حكومة الولايات المتحدة الأمريكية بصورة انفرادية وغير قانونية على جمهورية فنزويلا البوليفارية منذ عام 2015، منتهكةً ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي انتهاكاً صارخاً، ألحقَ عواقب اجتماعية واقتصادية وخيمة بجمهورية فنزويلا البوليفارية. وأثر ذلك سلباً في الحياة اليومية للشعب الفنزويلي وفي إعمال حقوق الإنسان الواجبة له، بما في ذلك حقه في الحياة والغذاء والصحة والتنمية. كما أثر ذلك سلباً في قطاع النفط الفنزويلي، فهذا القطاع الذي يمثل 90 في المائة من الميزانية الوطنية انخفضت إيراداته بنسبة تفوق 90 في المائة، حيث انخفضت من 42 بليون دولار في عام 2013 إلى نحو 4 بلايين دولار في عام 2018.

4 - وقال إن مدى التدابير القسرية الانفرادية الإجرامية المفروضة على جمهورية فنزويلا البوليفارية ونطاقها الواسع أفضيا إلى تكبد خسائر تزيد على 116 بليون دولار. كما أدت تداعيات هذه التدابير خارج الحدود الإقليمية إلى ظاهرة تعرف بالإفراط في الامتثال خوفاً من احتمال الخضوع إلى "جزاءات ثانوية" عقاباً على القيام بمعاملات تجارية ومعاملات أخرى مشروعة مع جمهورية فنزويلا البوليفارية. وهذه السياسات غير القانونية تحول دون تخويل جمهورية فنزويلا البوليفارية النفاذ المعتاد إلى النظام المالي الدولي، مما يجعل من المستحيل عليها عمليا أن تحوّل الأموال بنجاح لتدفع مستحقاتها للأمم المتحدة.

5 - ومضى قائلا إن الأمين العام أُبلغ بالحالة في عام 2019 وإن جمهورية فنزويلا البوليفارية ممتنة له على سعيه إلى إيجاد تسوية لهذه الحالة. وأُثيرت المسألة كذلك خلال اجتماع عبر الفيديو عقده رئيس جمهورية فنزويلا البوليفارية على هامش الأسبوع الرفيع المستوى من الدورة الحالية للجمعية العامة، وأكّد الأمين العام مجددا رغبته في إيجاد تسوية سريعة. وأشار إلى أن وفد بلده وجّه أيضا انتباه لجنة العلاقات مع البلد المضيف ورئيس الجمعية العامة ولجنة الاشتراكات إلى الحالة وطلب إليهم اتخاذ خطوات لحلّ المشكلة. وللأسف، لم يتم التوصل بعد إلى حلول محددة أو عملية.

6 - وأضاف أن حكومة الولايات المتحدة أصدرت قبل ستة أسابيع رخصة جديدة الهدف منها إنهاء هذه الحالة. لكن هذه الرخصة، مثلها مثل الرخصتين الصادرتين سابقا، لم يكن لها أي أثر في الممارسة العملية بسبب ظاهرة الإفراط في الامتثال والخوف من الخضوع إلى "جزاءات ثانوية". وعلى سبيل المثال، عندما حاولت حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية تحويل أموال إلى حسابات مصرفية للأمم المتحدة خلال الربع الأول من عام 2020، رُفضت المعاملة أو صودرت الأموال نتيجة للتدابير القسرية التي تفرضها الولايات المتحدة بصورة انفرادية وغير قانونية.

7 - وقال إن جمهورية فنزويلا البوليفارية لا تطلب إعفاءها من ديونها أو من الوفاء بالتزاماتها الدولية، فلديها الأموال والإرادة السياسية اللازمة لتسديد مستحقاتها للمنظمة. ومن الواضح من جهة

أخرى أن المأزق الذي تواجهه جمهورية فنزويلا البوليفارية، أي منعها من تسديد اشتراكاتها السنوية في الميزانية العادية للأمم المتحدة من خلال أي قناة رغم أن لديها الأموال اللازمة لفعل ذلك، هو مأزق خارج عن إرادتها. ولذلك، تدعو جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى الرفع الكامل والفوري لجميع التدابير القسرية الانفرادية والتقييدية التي تخضع لها والتي تمنعها من الوفاءِ بمسؤولياتها ودعمِ أهداف الأمم المتحدة.

8 - وأكد أن جمهورية فنزويلا البوليفارية ستواصل اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإيقاف سريان تلك التدابير، وطلبَ إلى اللجنة الخامسة أن تعمل مع السلطات المعنية في البلد المضيف بالتنسيق مع الأمانة العامة لإيجاد سبيل مالي يمكّن حكومة بلده من أن تحول الأموال بأمان ونجاح لتسديد مستحقاتها للأمم المتحدة. وفي ظل أسوأ جائحة منذ 100 عاما، لا يمكن لحكومة بلده أن تسمح بالمجازفَة بأموالها ومصادرتَها لأسباب تعسفية وغير قانونية، لأن هناك حاجة لهذه الأموال أكثر من أي وقت مضى لإنقاذ الأرواح ومكافحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) في جمهورية فنزويلا البوليفارية.

9 - **السيد الياكين** (الاتحاد الروسي): قال إن اللجنة قررت من جهة أن يُعاد إلى جزر القمر وسان تومي وبرينسيبي والصومال الحقّ في التصويت في الجمعية العامة حتى نهاية دورتها الخامسة والسبعين، لكن حالة جمهورية فنزويلا البوليفارية لم يُفصل فيها بعد. وأشار إلى أن جمهورية فنزويلا البوليفارية لم تتمكّن من تسديد اشتراكاتها في الميزانية العادية في حينه بسبب ظروف خارجة عن إرادتها، وذلك تحديدا بسبب جزاءات غير مشروعة مفروضة عليها من جانب واحد ومتعارضة مع ميثاق الأمم المتحدة. وأعرب عن ارتياح الاتحاد الروسي لما أُحيطت به الدول الأعضاء علما خلال المشاورات غير الرسمية بشأن جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة التي عقدت في الدورة الحالية للجمعية العامة، وهو أن ديون جمهورية فنزويلا البوليفارية للأمم المتحدة ستُسدّد قريبا. وأعرب عن أمل وفد بلده في أن تساعد الأمانة العامة جمهورية فنزويلا البوليفارية في إيجاد تسوية لهذه المسألة.

10 - **السيدة دي أرماس بونشانغ** (كوبا): قالت إن وفد بلدها انضم إلى توافق الآراء الذي تكوّن بشأن مشروع القرار نظرا لضرورة منح إعفاء دون تأخير لجزر القمر وسان تومي وبرينسيبي والصومال بموجب المادة 19 من الميثاق. لكن كان ينبغي للجنة الاشتراكات أن تنظر في طلب جمهورية فنزويلا البوليفارية دون تحيز سياسي ودون أي منطلق غير الامتثال الحصري للمادة 19 من الميثاق لأن الحالة الراهنة لهذا البلد هي نتيجة ظروف خارجة عن إرادته. وتواجه المنظمة نقصا مزمنا في الأموال، وهو ما يرجع أساسا إلى امتناع الولايات المتحدة عن دفع اشتراكاتها. ولذلك، فمن المخجل أن هذا البلد يمنع دولا أعضاء أخرى من تزويد الأمم المتحدة بالموارد التي هي في أمس الحاجة إليها؛ ولا يمكن أن يُنتظر من المنظمة أن تؤدي في ظل هذه الظروف دورها كمنتدى للحوار المتعدد الأطراف. وأعربت عن تقدير وفد بلدها للخطوات التي اتخذتها الأمانة العامة حتى يتسنى لجمهورية فنزويلا البوليفارية تسديد ديونها للأمم المتحدة. لكن يجب على الأمانة العامة أن تعمل على نحو حثيث مع البلد المضيف لأن البلد المضيف هو الذي يمنع جمهورية فنزويلا البوليفارية من الوفاء بالتزاماتها في نهاية المطاف، وهو ما ينتهك الاتفاق المبرم بين الأمم المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية بشأن مقر الأمم المتحدة، وينتهك كذلك مبدأ المساواة في السيادة المنصوص عليه في الميثاق. وعدم قيام الأمم المتحدة بمساءلة الولايات المتحدة سيكون بمثابة التواطؤ معها، وقد تجد أي دولة عضو نفسها مستقبلاً في ظروف مماثلة للظروف التي تفرضها الولايات المتحدة على جمهورية فنزويلا البوليفارية.

11 - **السيد عجيب** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه يثني على قرار اللجنة بإعفاء جزر القمر وسان تومي وبرينسيبي والصومال من المادة 19 من الميثاق. إذ يحقّ لجميع الدول الأعضاء أن تحصل على هذا الإعفاء على قدم المساواة مع غيرها عندما تكون الصعوبات التي تمنعها من دفع مستحقاتها خارجة عن إرادتها. وسياسةُ فرضِ التدابير القسرية الانفرادية غير الإنسانية واتباعِ نهج الإجراءات التمييزية في تطبيق اتفاق مقر الأمم المتحدة تقوضُ الحقوق السيادية والامتيازات التي يضمنها الميثاق للدول الأعضاء، وتعيقُ قدرة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية حيال الأمم المتحدة، وتمنعُها من ممارسة حقوقها، بما في ذلك حق التصويت في الجمعية العامة. ولهذه السياسة كذلك آثار كبيرة على حياة شعوب الدول المستهدفة، خاصة في ظل هذه الجائحة العالمية، أي جائحة كوفيد-19. ومن حقّ جمهورية فنزويلا البوليفارية أن تُسوّى هذه المسألة بشكل عادل، وأن تُمكَّن من تسديد اشتراكاتها للأمم المتحدة، على اعتبار أن الظروف التي تمنعها من ذلك هي ظروف خارجة عن إرادتها وترتبط بسياسة الحصار والعقوبات والتدابير القسرية المفروضة عليها بما يخالف ميثاق الأمم المتحدة. وأعرب عن تطلّعه إلى إيجاد حل عادل لهذه المسألة وفقا لمبدأ المساواة في السيادة والحقوق بين الدول الأعضاء.

12 - **السيد شينغ لي** (الصين): قال إن الصين أيدت اعتماد مشروع القرار حتى تتمكّن جزر القمر وسان تومي وبرينسيبي والصومال

من التصـــويت في الجمعية العامة خلال دورتها الخامســـة والســـبعين. إذ تُعارض الصـين الجزاءات الاقتصـادية القسـرية الانفرادية المفروضـة على جمهورية فنزويلا البوليفارية والتي منعتها من دفع اشـــتراكاتها في الأمم المتحدة رغم أن لديها القدرة المالية والإرادة الســـياســـية لتفعل ذلك. وهذا وضـــع لا يؤثر في جمهورية فنزويلا البوليفارية فحســـب، بل في الأمم المتحدة ككل، لأنه يشـكّل سـابقة سـيّئة. وأعرب عن أمله في أن تسـاعد الأمانة العامة جمهورية فنزويلا البوليفارية على حل هذه المسألة، بما في ذلك في سياق لجنة العلاقات مع البلد المضيف، حتى يتمكن هذا البلد من ممارسة حقوقه كدولة عضو في الأمم المتحدة.

13 - **الســـيد تافولي** (جمهورية إيران الإســـلامية): قال إن وفد بلده يثني على قرار جمهورية فنزويلا البوليفارية الانضـــمام إلى توافق الآراء الذي تكوّن بشـأن مشـروع القرار. وأضـاف أن لجنة الاشـتراكات هيئة تقنية بحتة، ولذلك من غير المقبول إعطاء وزن للاعتبارات الســـياســـية في قرارتها. والتدابير القســـرية الانفرادية هي فيروس، مثله مثل فيروس كوفيد-19، يؤثر في اقتصادات البلدان ويتطلب حلاً مشتركاً.

رُفعت الجلسة الساعة 10:35.